

بسم الله الرحمن الرحيم

يسر موقع ميراث الأنبياء أن يقدم لكم تسجيلًا لدروس في شرح نواقض الإسلام
 لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب، لفضيلة الشيخ عبيد بن عبد الله الجابري
 حفظه الله تعالى ألقيت هذه الدروس ضمن فعاليات دورة الإمام محمد بن إبراهيم
 آل شيخ الشرعية الخامسة عشر المقامة بمدينة جدة عام ١٤٣٣ هـ - نسأل الله
 سبحانه وتعالى أن ينفع بها الجميع.

الحمد لله رب العالمين وصلِّ اللهم وسلم على محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.
 عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - قال ((الناس ثلاثة : **فَعَالِمٌ**
رَبَّانِيٌّ ، وَمُتَعَلِّمٌ عَلَى سَبِيلِ النَّجَاةِ ، وَهَمَجٌ رِعَاغٌ "أَوْ رُعَاعٌ" أَتْبَاعُ كُلِّ نَاعِقٍ)
الأول: العالم الرباني هو الذي يحسنُ سياسة الناس في تعليمهم دينهم فيبدؤهم
 بصغار المسائل قبل كبارها.

الثاني: المتعلم الذي هو على سبيل نجاة محب للخير يطلب من الفقه في دين الله ما
 يتبصر به فيعمل ما يأمره الله به ورسوله ويدع ما نهاه الله عنه ورسوله هذا على
 سبيل النجاة سالك سبيل النجاة

والثالث: الهمج الرعاع أتباع كل ناعق، من هو الناعق؟ الناعق هو الذي يتصدر

ميادين الدعوة ويقحم نفسه فيتكلم في مسائل ليس عنده من الفقه في دين الله ما

يؤمله للكلام فيها وإنما هو زخرف القول وشقشقة العبارات وقد ينطق

بالكفريات ولكن أتباعه لا يميزون لأنهم رعاع وأظن هذا عقوبة من الله لهم حينما

زهدوا في العلماء الربانيين الذين يبصرونهم في دين الله من الكتاب والسنة وعلى

فهم السلف الصالح من الصحابة ومن تبعهم بإحسان فابتلوا بهؤلاء أصحاب

زخرف القول وهذا حظ منه - رضي الله عنه - إلى أن يجتهد المسلمون في توقيف

علمائهم الراسخين في العلم الناصحين للأمة فلا يعلمونهم من دينهم إلا بما فقهوه

من الكتاب والسنة وسيرة السلف الصالح وبالله التوفيق وإلى القراءة.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه من

سار على نهجه إلى يوم الدين ، أما بعد فيقول الشيخ الإمام محمد بن عبد الوهاب

- رحمه الله وغفر له - ولشيخنا ولوالدنا ولن حضر واستمع ، في رسالته

نواقض الإسلام:

الثامن: مظاهرة المشركين ومعاونتهم على المسلمين،
والدليل قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ
إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾

الشرح:

الناقض الثامن معناه واضح، وهو مظاهرة المشركين، أو مظاهرة الكفار، يعني
معاونتهم على المسلمين، والمقصود أن هذا المسلم صار ظهيراً أو ظهراً، حرباً
للمسلمين، لنصرة الكفار، واستدل المصنف -رحمه الله- بآية المائدة هذه، وحتى
يتجلى المعنى يبدأ:

بأولاً: بسياق الآية تامة، ثم يؤتى بعد إن شاء الله -تعالى- بنظائرها في هذا الباب
من آي التنزيل الكريم الكثيرة، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا
الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ
اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ هذا نداء من الله -عز وجل- لأهل الإيمان به وبرسوله

-صلى الله عليه وسلم- لحكم كثيرة:

إحداها: أنهم هم أهل الانتفاع لمثل هذا النداء، قال ابن مسعود -رضي الله

عنه: "إذا سمعت ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ في القرآن فأصغ لها سمعك، فإما خير

تؤمر به، وإما شر تنهى عنه"

الثانية: أنهم أسرع الناس استجابة لله ولرسوله -صلى الله عليه وسلم-، وأكمل

الناس انقياداً لحكم الله ولحكم رسوله -صلى الله عليه وسلم-، فقلوبهم مطمئنة،

وصدورهم منشرحة لخطاب الله وخطاب رسوله -صلى الله عليه وسلم- لعلمهم

أن الهدى والنور في هذا الخطاب لا في غيره مما أسسه البشر للناس من أقوال،

وأنشؤوه لهم من قواعد.

الثالثة: أن هؤلاء المؤمنين حريصون على إيمانهم مما يחדشه فينفي كماله، فضلاً عما

ينفيه بالكلية، هذا أول ما تضمنته الآية.

وثانياً: فهي الله إياهم أن يجعلوا لهم من اليهود والنصارى أولياء، فيمحضوهم

الحبة، والنصرة، والتقريب غير مفرقين بينهم وبين المؤمنين، بل قد يصل بهم الأمر

إلى أن يقربوا الكفار ويبعدوا المؤمنين ﴿لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ﴾

الثالث: ﴿بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ هذا في حال التكالب على المسلمين، والنيل

منهم، أو لاستئصال شأفتهم، فهم مجتمعون على عداوة أهل الإيمان حتى وإن

أظهر بعضهم الجنوح إلى المؤمنين والميل إليهم والهشاشة والبشاشة لهم ﴿بَعْضُهُمْ

أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ وإن كانوا في الخافي والباطن وما غاب عن الأنظار وقد يعلم منه

القليل هم متعادون، لقول الله - عز وجل - ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصَارَىٰ

عَلَىٰ شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصَارَىٰ لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَىٰ شَيْءٍ﴾ {.....} إنك إذا

من الظالمين، أن نبيه - صلى الله عليه وسلم - معصوم من الكفر، فلما هذا

الخطاب إليه؟ والجواب: أن هذا الخطاب توجه إليه؛ لأنه هو سفير الله إلى هذه

الامة، وهو إمامها وهو المبلغها عن الله شرعه، فالخطاب إذاً لكل عاقل حازم في

أمره، ناصح لنفسه، فليحذر هؤلاء الكفار وإن ركن إليهم كان ظالماً، لنفسه

لركوبه الكفر بعد الإيمان.

﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ﴾ هذا هو الرابع: أي من يتخذهم أولياء.

والولاية معناها: النصرة والمحبة فإنه منهم وإن تظاهر بالإسلام وإن صلى وصام

وزكى وحج وزعم أنه مسلم هو منهم ولا كرامة عين.

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ هنا نفى الهداية عن الظالمين فمن الظالمون؟

الظالمون هم من رضوا بالكفر بعد الإيمان واستحبوا العمى على الهدى والباطل على

الحق، فقامت عليهم الحجة صاروا ظالمين وهذه الهداية التي نفاها الله - سبحانه

وتعالى - عنهم، وفي آيات كثيرة هي هداية التوفيق والقبول، لا هداية الدلالة

والإرشاد، فالهداية والإرشاد بلغتهم وإلا لم تقم عليهم الحجة، وفي الكتاب الكريم

من آي التنزيل الكثير يحذر الله - سبحانه وتعالى - المؤمنين به وبرسوله - صلى الله

عليه وسلم - من موالاته الكفار والركون إليهم منها آية البقرة ﴿وَلَنْ تَرْضَىٰ عَنْكَ

الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَىٰ حَتَّىٰ تَبْعَ مِلَّتَهُمْ قُلْ إِنَّ هُدَىٰ اللَّهِ هُوَ الْهُدَىٰ وَلَئِنَّ آتِیَّتَ

أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ أخبر -

سبحانه وتعالى - بما يقطع الأمل والطمع أمام دعاة التقريب الذين يسعون جاهدين

في التقريب بين أهل دين الله الحق المسلمين وغيرهم من أهل الديانات الباطلة من

يهودية أو نصرانية أو غيرها ﴿وَلَنْ تَرْضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَىٰ﴾ فما الغاية؟

﴿حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ﴾ ولقد جرح بعض من تسول له نفسه فيسيل قلمه بسخاء

بلسانه التي أملاها قلبه الفاسد بعبارات كفرية "ومنها الحرية مقدمة على الشرع"

"ومنها إنه يؤثر الحرية على مجرد تطبيق الشريعة" "ومنها الدعوة إلى المساواة بين

جميع أتباع الديانات في الحقوق وأنه لا فرق بينهم" "ومنها الدعوة إلى حرية

الاعتقاد" فالإسلام هكذا يقولون يكفل للجميع حرية الاعتقاد ولا يتسع المقام

لبسط أكثر من هذا ﴿حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ﴾ الرد عليهم ما هو؟ ﴿قُلْ إِنْ هَدَى

اللَّهُ هُوَ الْهُدَى﴾ [البقرة: ١٢٠] قل الخطاب للنبي - صلى الله عليه وسلم - ويجب أن

يبلغه أهل العلم إلى من يركن إلى الكفرة فيستخدم شعارهم ويدعو إلى بعض

أفكارهم ﴿قُلْ إِنْ هَدَى اللَّهُ هُوَ الْهُدَى﴾ [البقرة: ١٢٠] فهدى الله هو ما جاء عنه في

كتابة وعلى لسان رسوله - صلى الله عليه وسلم - هو الهدى هو دين الحق ثم

تحذير ﴿وَلَنْ اتَّبَعَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ

وَلِيٍّ وَلِئِنْ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ [البقرة: ١٢٠] وآية أخرى من آل عمران ﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ

أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا

مِنْهُمْ تُقَاتُوا وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ﴾ [آل عمران: ٢٨] أخبر - سبحانه

وتعالى - عن السبيل الحق والمنهج الصدق الذي يجب أن يكون عليه أهل الإيمان
الخلص وهو أنهم لا يتخذون الكافرين أولياء من دون المؤمنين ويحتمل النهي فهي
لا يتخذ ، لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين، فأهل المحبة والمودة
هم أهل الإيمان وفي الحديث الصحيح ((ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ ، وَجَدَ حِلَاوَةَ الْإِيمَانِ،
أَنَّ يَكُونَ لِلَّهِ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْعَبْدَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ،
وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَرْجَعَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ أَنْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُلْقَى فِي
النَّارِ)) فالحبة هي في ذات الله وليست في ذات الأشخاص ولا الأقطار ﴿لَا يَتَّخِذِ
الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي
شَيْءٍ﴾ [آل عمران: ٢٨] ذلك إسم إشارة مرجعه ما تقدم من هي أهل الإيمان عن اتخاذ
الكفار أولياء من دون المؤمنين ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ﴾
أي فالله برئ منه وهو برئ كذلك من الله ، ليس من حزب الله بل هو من حزب
الشیطان وإن تظاهر بالإيمان وفعل ما فعل من شعب الإيمان ﴿إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ
تَقَاةً﴾ و ما معني هذا ؟ معناه حينما يخشي المسلمون سطوة الكفار عليهم لأنهم
يساكنونهم في ديارهم وهم في حال ضعف فيدارونهم و يستعملون معهم التعريض

مثل : نحن نحسن الجوار، لنا منكم أصدقاء، نعم، نحن لا نتعدى لأحدٍ على عرض ولا مال، و يروى عن أبي الدرداء - رضي الله عنه - أو أبي موسى - رضي الله عنه - "إنا لا نكشر في أوجه أقوامٍ و قلوبونا تلعنهم" هذا من جانب المداراة ، حينما يلجأ المسلمون إلى المداراة لضعفهم فيتقون شرهم بهذه المداراة، وختمها - سبحانه و تعالي - بجملي تحذير:

الجملة الأولى : ﴿وَيَحْذَرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾ وهذا فيه إثبات صفة النفس لله - عز وجل - ولازم هذا حذر عقوبته - عز وجل - ونظيرها قوله - تعالي -:

﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾

والجملة الثانية : ﴿وَالِلَّهِ الْمَصِيرُ﴾ أي المرجع وهذا تنبيهٌ إلى أنه -

سبحانه و تعالي - سيجازي كُلاً على عمله، فالحسن المستقيم الذي أخلص لله

وتابع نبيه - صلى الله عليه وسلم - بفعل الأوامر و اجتناب النواهي سيجزيه

حسنة، ويجزي المسيئ علي إساءته كما قال تعالي: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا

فِي الْأَرْضِ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسَاءُوا بِمَا عَمِلُوا وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى﴾

يوم الجزاء والحساب يوم القيامة ، حسابٌ ولا عمل وهاهنا مسألة:

و هي التعامل مع الكفار المعاملة؟ فالجانب الديني فرغ منه، عُلِمَ أنه لا محبة ولا موالاة ولا نصرة إلا في دين الإسلام، أهل الإيمان هم أهل الموالاة، لكن المعاملة هل يتعامل المسلمون مع الكفار فيما تدعو الحاجة أو الضرورة إليه ؟

والجواب:

لا مانع من ذلك ، فإذا احتاج المسلمون من الكفار الطب أو الهندسة أو الصيدلة أو غير ذلك مما تدعو حاجتهم إليه وهو عند الكفار، قال أهل العلم " تعلم هذا فرض كفاية " نعم ، وثمة مسألة أخرى نعم ، والأدلة على هذا كثيرة استفاضت بها السنة الصحيحة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - ومنها أنه - صلى الله عليه وسلم - رهن درعه عند يهودي وبقي مرهوناً حتى ولي الصديق - رضى الله عنه - الخلافة ففك الرهن، ومنها أنه - صلى الله عليه وسلم - عامل يهود خيبر على شطر ما يخرج منها يعني من الزراعة وقال نبيكم ماشئنا إلى غير ذلك من الأدلة التي يكفي منها هذا في هذا المقام إن شاء الله تعالى.

وثمة مسألة أخرى وهي إذا كان بين طائفة من الكفار وبين المسلمين ميثاق وعهد فموجب هذا الميثاق والعهد الكفار آمنون على نفوسهم وأولادهم وأعراضهم

بموجب هذا العهد الذي أبرموه مع الحاكم المسلم فإذا اعتدت طائفة من المؤمنين على هؤلاء الطائفة الكافرة المعاهدة مع إمام المسلمين فإنه يؤدبهم بما يكف شرهم ويحمي العهد وإن أدى الأمر إلى القتال قاتلهم وردعهم لأن نقض العهد من كبائر الآثام قال - صلى الله عليه وسلم - ((مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ)) وفي رواية ((لَمْ يُرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ وَإِنْ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا)) جاء في بعض الروايات ((أَرْبَعِينَ عَامًا)) فالله - سبحانه وتعالى - أمر أهل الإيمان أن يوفوا لذي العهد بعهده ، فإذا بدأ الكافر الاعتداء ، نقض العهد فينبذ إليه عهده.

هذا ما يسر الله - سبحانه وتعالى - من شرح هذه المسئلة وهي الناقض الثامن ونتقل إلى ما تيسر من أسئلتكم.

أحسن الله إليكم وبارك فيكم ونفعنا بما قلتم

الأسئلة

السؤال:

أحسن الله إليكم وبارك فيكم ونفعنا بما قلتم هذا سائل يسأل عن أنواع المحبة وهل كل محبة للكفار يكفر بها صاحبها كمن يحب زوجته الكافرة أو أباه الكافر

أوجب رجلاً لأمر دنيا، فهل هذا يدخل في الكفر والعياذ بالله أم لا ؟ آمل توجيهي جزاكم الله خيراً.

الجواب:

المحبةُ قسمان:

الأولى: محبةُ عبادة: وهذه هي التي تقتضي الإجلال والتعظيم وهذه لله - عز وجل - ومقتضاها محبة أحباب الله وأوليائه وأعلامهم الرسل والأنبياء - عليهم الصلاة والسلام -، وأتباعهم لأنهم دانوا لله - عز وجل - بدين الحق.

الثاني: محبة عادة ؛ اعتادها الناس فيما بينهم، أقول وهذه المحبة لا يدخل فيها الكفار، فلا يحب الكفار لله أبداً، لأنهم ليسوا على ما يرضاه الله، وهذه التي توقع المرء في الكفر إذا أحب كافر لله نعم، فقد أعطاه ما جعله الله خاصاً بأهل الإيمان به.

الثاني: محبة عادة اعتادها الناس بينهم، وهذه أقسام:

أحدها: محبة الجيلة والطبيعة ؛ كمحبة الرجل زوجه للاستمتاع منها وهذا تدخل فيه اليهودية والنصرانية (الكتابية) لأن غير الكتابية لا يحل نكاحها للمسلم، أما المرأة المؤمنة فزوجها يحبها لله، فمقتضى محبته إياها لله، ومحبتها إياه لله، هذا يجعل كل واحد منهما يوفي الآخر حقه، تدبنا لله - عز وجل - وتكرهما لصاحبه ، واحتراما له ، ولهذا أوصى الشارع ، قال: ((إِذَا أَنَاكُمْ مِنْ تَرْضُونَ دِينَهُ وَخُلُقَهُ فَرَوْجُوهُ)) الحديث. وفي رواية ((ترضون دينه وأمانته))، وهو صحيح بمجموع طرقه.

الثالثة: محبة الإشفاق وهذه تكون بين الأهل، يشفق المرء على زوجه، وهي كذلك تشفق عليه فتألم لآلامه، إذا مرض تعبت في خدمته، وهو كذلك من

جانبه إذا مرضت قام عليها وتولى أمرها، فكل منهما يتألم لألم الآخر، وكذلك يدخل في هذا بر الرجل ذوي رحمه من الكفار، كالأب والأم والعم والعمة والخال والخاله ويشفق عليهم أن يموتوا على الكفر، ولكن لا يحضهم محبة أهل الإيمان، يحب لهم، يعني هو يحب لهم الهداية ويشفق عليهم.

الرابع: محبة الإلف وهذه عادة تكون بين الحرف ، بين أهل الحرف والمصالح، فتجد مثلاً المهندسين يتبعون بعضهم، والطلاب كل واحد يتبع زميله ماذا عندك ماذا أنت صانع في كذا ، والتجار كذلك كل أصحاب مهنة تجارية ، تجدهم يميل بعضهم إلى بعض ، هذه كلها مصالح وهذه المحبة تنقطع بانقطاع رابطتها.

السؤال:

أحسن الله إليكم وهذا سائل يقول: فضيلة الشيخ قرر بعض من ينتسب إلى العلم في مسألة الحكم بغير ما أنزل الله أن من سن قانوناً عاماً مخالفاً لما أنزل الله فقد كفر كفراً أكبر وارتد عن الدين كما لو قال نمنع حد السرقة لمدة ثلاثة أشهر، ولا يفصل في هذا بين المستحل وغير المستحل، بل ذكر بأنه لا يفصل في مثل هذه المسألة إلا مرجئة العصر كما سماهم والجهمية قائلون لا كفر إلا بالتكذيب فرجو من فضيلتكم البيان والتوضيح لهذه المسألة وجزاكم الله خيراً ؟

الجواب:

هذه ستأتي في درس الغد إن شاء الله أو بعد الغد بحول الله تعالى وهناك يكون التفصيل الذي نرجو أن يروى به الغليل ويشفى به العليل، لأن مقامها طويل.

السؤال:

أحسن الله إليكم وهذا سائل من ليبيا يسأل عن حكم تدريس الشاب السلفي في جامعة مختلطة ، يقول والبنات فيها في قمة التبرج والسفور ويدخلون مع الشباب

من باب واحد ولا يستطيع أن يؤخر المتبرجات وأن يقدم المتحجبات لقلتهن، يقول ومن دخولك وأنت ترى الشاب ومعه صديقه ولا تستطيع أن تحرك ساكنا، والذين يُدرسون في هذه الجامعة يقولون عندنا فتوى لكم، أي أنتم يا شيخ الله يحفظكم ولحظنا تغيرهم في لباسهم وثبت على أكثر من واحد أنه يصفُ النساء ويقول فلانة كذا أي أنها جميلة أو عندي طالبات يعني يصفُ جملهن فما نصيحتك حفظك الله هؤلاء جزاكم الله خيرا ؟

الجواب:

الفتوى المطلقة المنسوبة إلى كذب، وإن دندن بها بعض المنتسبين إلى العلم وطار بها دون تروي مثل الحاجوري صاحب دماج طهر الله دماج منه ، فأنا أقول:

أولاً: الأصل في المرأة القرار فلا يحل أن تدرس مع الرجال وتخالطهم.

ثانياً: إذا ابتلينا بهذا ولا حول لنا ولا قوة في التغيير فإننا ننصح أهل الاستقامة والتقى أن يُدرسوا في تلك المدارس أعني الرجال لا المرأة، فالمرأة لا يحل لها هذا أن تدرس في مدارس مختلطة وأظن السائل يقصد الثانوية والجامعة.

ثالثاً: الذي أجيزه وأؤكد عليه:

الأول: هو مناصحة الجهات التعليمية في البلد أن تجعل كل من الجنسين في

مدارس خاصة ولو على فترتين ، فتكون الفترة الأولى للطالبات والفترة المسائية وهي الثانية للطلاب.

الثاني: إذا لم يمكن هذا فأنا أجيز الاشتراك لا الاختلاط.

والاشتراك له قيود:

أحدها: أن يكون لكل صنفٍ من الرجال والنساء مدخله ومخرجه الخاص به.

وثانياً: أن يكون لكل منهما حال الخروج من الدرس مكانه الخاص من الساحة

مفصلاً عن الآخر.

الثالث: أن يجعل بين الطالبات والطلاب حاجزاً يُمكنُ الطالبة من رؤية السبورة وما يكتب عليها المدرس، ولا يُمكن الطالب من رؤية الطالبات، هذا الذي أقرره دائماً وأبسط القول فيه.

نعم هناك أمر: وهو أن بعض الناس ذكر لي أنه لا يحضر إلى أيام الاختبار، وربما ذكر لي بعضهم أنه يتمكن من الجلوس في الصف الأول بعيداً عن الطالبات وفي مواد معينة وربما قال بعضهم أيام الاختبار ولا مناص لي إما أن أدرس أو يضيع على الوقت وأحرم وقد أمضيت سنوات كثيرة في تحصيل هذا العلم، فأنا أقول استعن بالله وغيض من بصرك ولا تخاطب الطالبات ولا تجالسهم، هذه فتواي بشقيها.

السؤال:

أحسن الله إليكم وهذا سائل يقول كان أبي مصاباً بسرطان ودعونا أنا وأخي للإسلام فأسلم ومات بعد أيامٍ قلائل فلما أخبرت أسرتنا عن إسلامه غضبوا منا وقالوا لنا إننا فعلنا شيئاً ما كان لنا أن نفعله لأن أبانا كان مريضاً مرضاً شديداً، وهو على فراش موته، ثم قالوا لنا لا بد أن نقول لهم يعني لا بد أن يتأسفوا وأن يبدوا الاعتذار من قيامهم بدعوة أبيهم إلى الإسلام فيطلبون حفظكم الله النصح لهم جزاكم الله خيراً في ماذا يفعلون في هذا الأمر؟

الجواب:

أنا لا أدري أسرته مسلمة أو كافرة ، لكن أقول إن كانت أسرهم التي رفعت هذا الكلام ، رفعت يعني عقدتها بهذا الكلام إن كانت مسلمة فهي جاهلة.

السائل يا شيخ يقول هم كفار

إذا الاعتذار تحت القدمين، لا تعتذروا منهم وأبوكم والله الحمد أصاب خيرا برهان ذلكم أن النبي - صلى الله عليه وسلم - عادَ عمه أبا طالب حين حضرته الوفاة ((فَقَالَ : " أَيُّ عَمِّ قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ كَلِمَةً أُحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ)) فلو لم تكن نافعة له في ذاك الوقت لم يأمره بها، أصاب أبوكم خيرا ونسأل الله - سبحانه وتعالى - أن يغفر له وألا يحرمكم من الأجر فإن كنتم أنتم مسلمين أصبتم الأجر ، وهؤلاء لا تعتذروا منهم أبداً اتركوهم وما أدري هو طلب النصيحة له هو أو هؤلاء.

له ولأخيه ماذا يفعلون؟

نصيحتي بلغتكم لا تعتذروا منهم اتركوهم كفاراً .

السؤال:

أحسن الله إليكم ، وهذا سائل يقول جاء عند أبي داود في سننه من حديث أبي ثعلبة الخشني - رضي الله عنه- أنه قال ((كَانَ النَّاسُ إِذَا نَزَلُوا مَنْزِلًا تَفَرَّقُوا فِي الشَّعَابِ وَالْأَوْدِيَةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : إِنْ تَفَرَّقَكُمْ فِي هَذِهِ الشَّعَابِ وَالْأَوْدِيَةِ إِنَّمَا ذَلِكَ مِنْ الشَّيْطَانِ فَلَمْ يَنْزِلُوا بَعْدَ ذَلِكَ مَنْزِلًا إِلَّا انْضَمَّ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ حَتَّى يُقَالَ : لَوْ بُسِطَ عَلَيْهِمْ ثَوْبٌ لَعَمَّهُمْ)) قال صححه الألباني، يقول هل يُستدل بهذا الحديث على أن اجتماع الطلاب في حلقات العلم حول شيخهم وأستاذهم مُستحبٌ ومطلوبٌ خصوصاً أن هذا الاجتماع وعدم التفرق هو فعل الصحابة حول النبي - صلى الله عليه وسلم - في مسجده عند بثه للعلم أفيدونا جزاكم الله خيراً ؟

الجواب:

أدخلت مسائلًا في أخرى ، وحشرت واحدة في دليل الأخرى فلماذا ؟ يا بني فاتك السياق النبي - صلى الله عليه وسلم - لم يقل للصحابة حال تفرقهم في المسجد وإنما قال هذا حال تفرقهم في الأودية، فأين كانوا إذا؟ وحشرت واحدة في دليل الأخرى، فلماذا يا بني فاتك السياق؟ النبي -صلى الله عليه وسلم- لم يقل للصحابة حال تفرقهم في المسجد، وإنما قال هذا حال تفرقهم في الأودية. فأين كانوا إذا؟ هل كانوا في المدينة؟ لا يا بني، هذا في الغزو.

قال: من الشيطان، لماذا؟ لأن هذا قد يغتتمه العدو، فيجد فيهم غفلة، فيميل عليهم، في الحديث: ((فَإِنَّمَا يَأْكُلُ الذُّبُّ مِنَ الْغَنَمِ الْقَاصِيَةَ)).
أما تجمع الطلاب على المدرس فهذا أمر طيب ، لكن أنا ما أدري ماذا أنت تعني بالاجتماع؟ الانضمام ، انضمام الحلقة العلمية على بعضها ، هذا مأمور به لكن لا يدخل في هذا الحديث.

السؤال:

أحسن الله إليكم ، وهذه مجموعة سؤالات عن طريق الشبكة.
هذا سؤال يقول فيه سائله: هل كراهية التعدد يُعد ناقضًا للإسلام؟ وما نصيحتكم للنساء اللاتي يعارضن التعدد ويطلبن الطلاق؟

الجواب:

أولاً: إن كان يكره الشعيرة نفسها، يكره هذه السنة، فهذا ركب شعبة من شعب الكفر، فليترك الله، عدد أولم يعدد، هذا شيء آخر راجع إليه هو؛ لأن الله عز وجل قال: ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً﴾ [النساء: ٣] الآية .

قال أهل العلم: الأصل هو التعدد ، والاكتفاء بالواحدة رخصة. فالمنوع إذاً هو كراهة هذه السنة، هذا هو الذي يعدُّ من نواقض الإسلام.

وقد فصلنا فيه في حينه ، وخلصنا إلى أن المرأة لها حالتان:

الحالة الأولى: كراهية أن يشاركها أحد في زوجها، يعني كراهية أن يتزوج زوجها عليها، وهذا أمر فطرت عليه، وإنما يحرم عليها أن تؤذيه في نفسه أو ماله، أو تستعدي أهلها أو أهله، هذا هو الذي يحرم عليها.

هذا هو الذي يترتب عليه الوعيد الشديد ، وإن هجرت فراشه فهي ملعونة حتى تصبح بنص رسول الله -صلى الله عليه وسلم- . نعم.

الحالة الثانية: أن تكره هذه السنة، هذا كفر، نعم. وما علمنا مسلمة تصنع هذا، والله الحمد. وأنصح بناتنا المسلمات أن ينقذن لحكم الله عز وجل ، فإذا تزوج زوجها أخرى أن تضبط نفسها، وأن تتحكم في عاطفتها، وأن تحكم العقل، ولا تعادي زوجها، ولا تعادي المسكينة الأخرى.

وأنصح الرجل الذي عدد أن يعدل بين نسائه في المبيت والكسوة والسكنى ، كل ما يقدر عليه عدل فيه.

وتقول: ما نصيحتكم للنساء اللاتي يعارضن التعدد ويطلبن الطلاق؟

هذا خطأ، قال - صلى الله عليه وسلم -: ((أَيُّمَا امْرَأَةٍ سَأَلَتْ زَوْجَهَا طَلَاقًا فِي غَيْرِ مَا بَأْسٍ ، فَحَرَامٌ عَلَيْهَا رَائِحَةُ الْجَنَّةِ)). هذه جمعت بين مصيبتين:

إحدهما: يخشى عليها من الكفر بسببها، وهي معارضة التعدد، فهذه أقل ما يقال إنها سفيهة، يعني إذا قيل إنها تعارض زوجها، وتناقشه وتحاجه ألا يعدد، هذه سفيهة، وإن كانت تعارض شرع الله ، فهذه كافرة.

الجرمة الثانية: أنها سألت الطلاق بغير ما بئس هذا ليس فيه بأس وقد ذكرت

حين تكلمت في هذه المسألة في ناقضٍ لعله الخامس أو السادس لا أدري لأن نساء النبي -صلى الله عليه وسلم- رضي الله عنهن -كن يجتمعن عند صاحبة الليلة فيتسامر الجميع ثم تنصرف كل منهن إلى بيتها فلماذا لا يكون لكن يا نساء المسلمين في أمهاتكن أسوة حسنة فنعمت الأسوة ولما -صلى الله عليه وسلم- تزوج زينب -رضي الله عنها- كان يتقرى الحجر يتبعها فكلما مر على واحدة سلم وردت عليه السلام وتقول يارسول الله كيف أهلك ، بارك الله لك فيها أما الآن السفهات إذا قال السلام عليكم قالت لا ؟ لا عليك سلام ولا بارك الله لك، هذا الشيطان أزنا أزا

السؤال:

أحسن الله إليكم هذا أيضاً سؤال آخر عن طريق الشبكة تسأل هذه المرأة وتقول هل يجب عليها أن تخبر زوجها عن مالها الخاص فيما تنفقه أم تنفقه دون إخباره؟

الجواب:

حكى ابن جرير -رحمه الله- الإجماع عن أهل العلم أن المرأة الرشيدة حرة التصرف في مالها، فإذا لا تخبره، هي حرة، لكن لا مانع أن تستنصحه تستشيرها هذا لا مانع منه فعلت كذا فعلت كذا، نعم إذا رأى منها شيئاً لا يصلح إسرافاً تبذيراً ونصحها فيجب عليها أن تسمع وتطيع.

السؤال:

وهذا آخر يقول ما نصيحتكم لي في التعامل مع حماتي فهي كثيراً ما تتدخل في حياتي وكأنها تريد أن تفرض علي نمط الحياة التي أعيشها فأرجو منكم النصيحة ولعل الله أن ييسر أن أرسل لها هذه النصيحة وجزاكم الله خيراً ؟

الجواب:

الظاهر أن لفظ حماتي هذا يستخدم في مصر والشام بحسب علمي يقصدون أم الزوجة، أما عندنا وفي الشرع وفي اللغة الحماة هي زوجة الأخ، فأقول سدد وقارب ودعها واتركها وسير أمورك أنت وزوجك حسب ما يتيسر لكما ودعوها وشأها.

السؤال:

أحسن الله إليكم يقول ألزمتني الشركة التي أعمل بها كما ألزمت باقي موظفيها بفتح حساب في بنك ربوي لتحويل الراتب عليه مع العلم أن الحساب بدون فوائد ربوية فهل يجوز ترك المال في ذلك الحساب وسحب ما يحتاج إليه من نفقات أم أقوم بسحب كامل الراتب فماذا تنصحونني حفظكم الله؟

الجواب:

سؤالك صريح أن البنك لا يعطيك فوائد على ما تدخره فيه فإذا كان الأمر كذلك فلا مانع من هذا إن شاء الله تعالى، وقد مضى قبل قليل أن النبي - صلى الله عليه وسلم - رهن درعه عند يهودي واليهود يتعاملون بالربا ويتعاملون بثمان الخمر وغير ذلك من الأموال المحرمة.

السؤال:

أحسن الله إليك هذا السائل يقول ما منهج أهل السنة والجماعة في إقامة الجماعة الثانية بعد انتهاء الصلاة المفروضة؟

الشيخ: في ماذا

الجواب:

هذا جاءت به السنة إذا انتهت الجماعة الراتبة التي تصلي خلف إمام الحي ثم

دخلت جماعة أخرى لا مانع أن يصلوا جماعة خلف إمام

السؤال:

أحسن الله إليكم وهذا السائل يقول هل يعد لصق أوراق الحائط في المنزل يعد من الأشياء المنهي عنها قياساً على فمي النبي - صلى الله عليه وسلم - عن ستر الجدران بالأوراق أفيدونا جزاكم الله خيراً ؟

الجواب:

سترة المنزل كله سترة البناء هذا مما كرهه الصحابة كابن عمر وأقول لأنه إسراف هذا الذي عندي في هذه المسألة حتى الساعة والله أعلم.

السؤال:

أحسن الله إليكم وهذا يقول بارك الله فيكم رجلٌ إذا جاء اليوم الذي تزوج فيه بتاريخه من كل سنة، فإنه يقوم بإكرام زوجته ويقوم بالخروج معها ويشترى بعض الهدايا وهي تهدي له ولم ينو بهذا المشابهة فهل هذا جائز ؟

الجواب:

هو شابه نوى أو لم ينو هو شابه هذه من التحيلات على سنن الكفار وسمتهم فقد وقعت على أمرٍ محرم، فالذي يشرب الخمر يقول أنا لا أنوي السكر ولا أي شيء نقول أنت وقعت في الخمر وجب عليك الحد وهكذا. والذي ينوي الخلوة بالأجنبية يعني يختلي بالأجنبية يقول لا يريد محرماً ولا أن يستمتع منها بالنظر نقول أنت وقعت في محرم فالمشابهة حجت منه نوى أو لم ينو.

السؤال:

أحسن الله إليكم وهذا السائل من ليبيا يقول أخت مستقيمة تحصلت على

الترتيب الأول في المرحلة المتوسطة على مستوى المحافظة ، والعام الذي بعده
بشلل وبمرض السرطان في رأسها وهي طريحة الفراش منذ مايقرب من سبع
سنوات فيطلبون حفظكم الله الدعاء لها وجزاكم الله خيراً ؟

الجواب:

اللهم اشفها

اللهم اشفها

اللهم اشفها واجعل العاقبة خير لها في أمرها عاجله وآجله وارزقها الصبر
والاحتساب.

السؤال:

أحسن الله إليكم هذا يقول حفظكم الله جدي لأبي سجل أرضاً في حياته باسم
أبي ولم يخبر أبي بأن الأرض له وحده أو أخواته معه، والأرض زراعية وتوفي جدي
ونريد الآن أن نعرف أن الأرض هل هي لأبي أم معه غيره أفيدونا بارك الله
فيكم؟

الجواب:

أنا لا أدري هل جدكم هذا ورثه أبناؤه أم أحفاده لكن إن كان ورثه أبناؤه
وكأني أفهم من السؤال أن أباكم غير موجود، لكن سواء كان موجوداً أو غير
موجود فهذه الأرض ترجع تركة، لأنه لا يجوز للأب أن يفضل بعض بنيه على
بعض، كما في حديث النعمان بن بشير - رضي الله عنهما - أن أباه أهدى إليه
فقلت أمه والله لا أرضى حتى يشهد عليها رسول الله - صلى الله عليه وسلم -
فلما أخبر النبي -صلي الله عليه وسلم- لا أشهد على جور وفي رواية ثانية
أشهدوا على هذا غيري ، وقال اتقوا الله واعدلوا بين أولادكم، وقال أتريد أن

يكون أبنائك في البر سواء قال نعم قال فاجعلهم في العطية سواء، فإن كان جدكم - رحمه الله - اختص أباكم دون سائر إخوته ولم يعطهم شيئاً يساويها فهذه الأموال ترجع تركة إن كان أبوكم موجوداً أخذت منه وضمت إلى سائر التركة، ثم يجعل المال كله كما أمر الله ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ مِثْلِ الْأُنثَيَيْنِ﴾ وإن كان الوارث أحفاده فهي ليست لكم بحجة أن جدكم وهبها أباكم هي للجميع والله أعلم.

السؤال:

أحسن الله إليكم وهذا سائل عن طريق الشبكة يقول: لدي إشكال في عبارة أجدها في بعض كتب أهل العلم في قولهم إن السلفية هي الإسلام فأمل توضيحها جزاكم الله خيراً؟

الجواب:

كما قال البرهاري - رحمه الله - الإسلام هو السنة والسنة هي الإسلام، والمعنى أن دين الحق يقوم على الإخلاص لله وتجريد المتابعة للنبي - صلى الله عليه وسلم - ولهذا قال من قال، السلفية هي الإسلام يعني الإسلام الحق الخالي من الشوب، ويخرجُ الجهمية فإنهم كفار بإجماع المسلمين والرافضة كذلك قال المحققون ومنهم الإمام مالك بن أنس - رحمه الله - إنهم كفار، فتبقى بقية الفرق الإسلامية وهي ثلاثة وسبعون فرقة، فرقة الحق والنجاة والهدى هي السلفية ومن عاداها من الفرق كالأشاعرة والمأثرية والكلابية وغيرها من الجماعات هذه فرق إسلامية لم تخرج من الإسلام، عندها ما عندها من البدع فهم أهل بدع وضلال.

السؤال:

أحسن الله إليكم وهذه سائلة تقول: إحدى الصالحات بارك الله فيها وقعت بيني

وبينها الكثير من المصادمات والمشاكل ظهر من خلالها عدم حبها لي وهي دائماً تسيء الظن بي وإن كانت محقة أحياناً وهي كثيرة التحطيم والإحباط لي حتى صرت أكرها وأكره التعامل معها فهل أكون آثمةً بذلك ؟

الجواب:

مادمتي تتأذين منها فاتركيها ولا تتعاملي معها ولا تصطدمي بها وإن كنتِ أسأتِ لها في بعض الأشياء ولعل هذا هو سبب ما تصنعه نحوكِ فاستسمحيها وتحلي منها.

السؤال:

وهذه أخرى تقول إنها تكره والدتها لأنها دائماً تنكر عليها حياتها وتقول لم يحطمني أحد في حياتي كما حطمتني أمي فهل تأثم بهذا الأمر؟

الجواب:

نحن لا نعلم ماذا تصنع أمها معها، لكن نوصيها بالبر وسعة الصدر والصبر وتحسن معاملتها أمها، لأن بعض الأبناء والبنات إذا فهاه والده عن شيء يحبه وجد في نفسه شيئاً وهذا ليس من البر.

السؤال:

أحسن الله إليكم وهذه سائلة عن طريق الشبكة تقول امرأة تريد أن تلبس عباءة إلى تحت الركبتين ثم تلبس تنورة تحتها لتستر قدميها لأنها تتعثر في مشيها بالعباءة المتصلة فهل هذا لباس شرعي ؟

الجواب:

لم تلبس لبساً شرعياً، اللبس الشرعي الذي هو سمة أمهات المؤمنين وأخواتهن من الصالحات والخيرات في كل زمان ومكان الثياب السابغة مع الخمار الذي يغطي

الكتفين والصدر والجلباب فوق ذلك كله يضربُ ، يُغطي القدمين ، يغطي جميع الثياب وقد حل محل الجلباب اليوم العباءة.

السؤال:

أحسن الله إليكم وهذه سائلة أخرى تقول: أنا أرملة وأعيش بأولادي عند أبي إلا إن أبي يجالس أهل الفسق ولا آمنه على أطفالي فماذا تنصحوني حفظك الله؟

الجواب:

احفظي أولادك يا بنتي سدي وقاري واجتهدي في الدعاء بأن يصلح الله أباك واجتهدي في حسن تربية أولادك على الطاعة والاستقامة وإذا هيا الله لك رجلاً صالحاً يحوي أولادك معك فهذا من تيسير الله لك.

السؤال:

وهذا آخر يقول عن طريق الشبكة هل يجوز لنا أن نقيم صلاة الجمعة في المصلى وذلك خاصٌ بشهر رمضان من أجل الاعتكاف؟

الجواب:

صلوا مع جماعة المسلمين ولا تصلوها في المصلى، الجمعة حيث يكون الاجتماع العام لأهل الحي أو لأهل القرية.

السؤال:

وهذا آخر يسأل: هل يجوز لمن مات عنها زوجها ولم تكمل العدة أن تخرج من المنزل لتعزية أقاربها أو أحد عائلتها؟

الجواب:

في الهاتف الآن ما يؤدي المصلحة إن شاء الله تعالى لكن إذا كانت استيقنت أنهم يعاتبونها وربما قاطعوها إذا لم تخرج فلا تُطيل المكث عندهم تسلم عليهم وتعزيهم

وتتدعو لهم ثم تعود إلى بيتها.

السؤال:

وهذا آخر يقول: نحبكم في الله هل يجوز للراقي أن يستعين بالجن المسلمين في رقيته؟

الجواب:

أولاً: أحبك الذي أحببتنا من أجله.

هذا أمرٌ شاع وزاع، ومن يصدق أن هذا الجني مسلم، هذا بابٌ شرٍ فتحه كثيرٌ من الدجاجة والمشعوذة على أهل الإسلام والواجب على الراقى أن يكتفي بما نص الشارع عليه أنه رقية ، ولا يجاوز.

السؤال:

أحسن الله إليكم وهذا سائل من فرنسا عن طريق الشبكة يقول هل يجوز لي أن أجمع صلاة المغرب والعشاء، يقول وذلك لأن وقت صلاة العشاء يدخل متأخراً عندنا وأنا أنام مبكراً للذهاب إلى العمل ولا أستطيع انتظار الصلاة حتى ذلك الوقت؟.

الجواب:

ابعث إليّ الآن بتحديد الساعات التي بين العشاء والفجر، الآن ابعتها إليّ عن طريق الشبكة حتى أتمكن من جوابك.

السؤال:

وهذا آخر يقول شخص رُزق بولدٍ ولم يعق عنه، وبعد فترة رزق بولدٍ آخر فهل يعق شاة عن الاثنين في وقتٍ واحد أم لا؟

الجواب:

الأصل أن يكون لكل ولدٍ شاتان فإذا عجز ذبح لكل واحد شاة حكمها حكم الأضحية.

السؤال:

وهذا يسأل عن حكم مقاطعة منتجات أهل الكفر؟

الجواب:

هذا ليس في السمت الأول عند أهل الإسلام، لم يقاطع النبي - صلى الله عليه وسلم - الكفار اليهود والنصارى وغيرهم، ولم يقاطع كذلك الخلفاء الأربعة ولا من بعدهم من خلفاء الإسلام، فأول ما حدثت المقاطعة من الرافضة فكانوا لا يشربون من آبار حفرها يزيد بن معاوية - رضي الله عن معاوية - ولا يأكلون من الجبن والفواكه التي ترد من الشام، فانتهج هذا كثير من المتحزبة الذين لا يفقهون التعامل حق فقهه.

السؤال:

هذا يسأل عما يسمى بخفة اليد مما يفعله بعض الناس اليوم وهل يدخل في السحر أم لا؟

الجواب:

علمائنا قالوا الحكم على الشيء فرع عن تصوره وأنا لا أستطيع أن أفتيك في مسألتك هذه لأني لست متصورا لها.

السؤال:

أحسن الله إليك هذا السائل الذي من فرنسا يقول الفجر الساعة الثالثة وصلاة العشاء الساعة الثانية عشرة؟

الجواب:

لا مانع أن تجمع إن شاء الله بين المغرب والعشاء، فقد جمع النبي - صلى الله عليه وسلم - بين الظهر والعصر، وبين المغرب والعشاء بالمدينة كما أخرجه البخاري عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قيل لابن عباس لماذا؟ قال ليرفع الحرج عن أمته.

السؤال:

أحسن الله إليكم وهذا سائل يسأل هل يشترط في الذي يأتي السحر هل يشترط استتابته أم يقتل مباشرة؟

الجواب:

الأول: إن كان السحر كفريا فيستتبه ولي الأمر إذا قبض عليه كفري ولم يتضرر به أحد، لكن يعلم ولي الأمر أنه يعتقد السحر ويعمله لكن لم يضر به أحداً ، هذا يستتبه ولي الأمر، فإن تاب وإلا قتل.

الثاني: من أضر بسحره فأخذ أموالاً وهتك أعراضاً ، فهذا إن تاب قبل القدرة عليه قبلت توبته وخلي سبيله، إلا إن ولي الأمر يؤاخذ به بجرائره وجرائمه في أهل الإسلام ، وإن كانت التوبة بعد القدرة عليه فهي غير مقبولة عند ولي الأمر، وإن كانت تقبل بينه وبين الله لكن ولي الأمر هنا لا يستتبه بل يحكم فيه ما جاء في آية المائدة، الأحكام الأربعة ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [المائدة: ٣٣]

السؤال:

أحسن الله إليكم وهذا يقول بعد أن صدر سؤاله بقوله نحبكم في الله ونشهد الله

على ذلك - أحبك الذي أحببتنا من أجله - قال هل إدارة الأعداء حدود شرعية يقف عندها من يداريهم ، إدارة الأعداء ؟

الجواب:

- لم تحد بزمان ، ولكن بزوال ما يستدعي الإدارة، فإذا قوي المسلمون وأصبح الكفار يخافونهم ولا يخشون صفوة المسلمين ترتفع الإدارة.

السؤال:

- أحسن الله إليكم هذا يقول ما رأيك في من يقول إن التمثيل الإسلامي جائز وهو من المسائل الاجتهادية وليس هناك نص ثابت على تحريمه ؟

الجواب:

أولاً: ليس هناك تمثيل إسلامي وغير إسلامي كله واحد وعلى هذا مثلاً تجد الرجل مرة أب لهذه، ومرة زوج، ومرة أخ، ومرة صديق، إلى غير ذلك، ما هناك تمثيل إسلامي هذا أصله من اليونان، ثم أخذته الصوفية الغالية ثم صارت في بعض الجماعات الدعوية الحديثة التي كلها ضالة مضلة، فهو مُحدث والمحققون من علمائنا أفتوا بتحريمه منهم الشيخ عبد العزيز بن باز - رحمه الله - والشيخ محمد بن صالح بن العثيمين - رحمه الله - والشيخ محمد ناصر الدين الألباني - رحمه الله - وكلهم أئمة مضوا على السنة نحسبهم كذلك والله حسيهم، وكذلك أفتى بتحريمه غيرهم من أهل العلم ، فهو مُحدث في الإسلام.

السؤال:

وهذا يسأل عن بعض الألعاب التي يلعبها الأطفال إذا كان فيها إظهار لبعض العقائد الكفرية فهل تكون محرمة ؟

الجواب:

الذي يظهر لي التحريم مادامت أنها تظهر شعارات كفرية ، هذا الذي يظهر لي فيها والله أعلم ، فأنصح بتجنبها .

السؤال:

وهذا يسأل يقول ما حكم وضع لوحة تعليمية مصورة للطلبة في المرحلة الابتدائية لتعليمهم الصلاة، يقول علما بأن هذه الصور مطموسة الوجه؟

الجواب:

أولاً: جرى الألو ف إن لم يكن الملايين من أبناء الإسلام دون هذه الصور، فهذا من تحطيم المعنويات والتجهيل فكل ، كل ميمز تجده يخرج مع أبيه للمسجد ويصلي بصلاة المسلمين، ثم إذا أخل بشيء علمه أبوه.

السؤال:

- وهذا يسأل عن حكم التعبيد في هذه الأسماء عبد المنعم ، عبد المعين ، عبد الناصر ، عبد الجليل ؟

- هذه أسماء بعضها فيما يبدو أنها من أسماء الله الجليل والمنعم موجود استنباطاً لا نصاً، أما عبد الناصر فالذي أعرفه عن كثير من أهل العلم أن الناصر ليس من أسماء الله، من الأوصاف فلو غُيرت الأسماء صريحة كعبد الله، عبد الرحمن، أسماء صريحة التي جاء فيها النص .

السؤال:

- أحسن الله إليك نختتم بهذا السؤال يقول من أي أنواع المحبة من يشجع ويحب فرق كرة القدم الكافرة عندما تلعب؟

الجواب:

- من محبة التهويس ما أدري بأي محبة لكن أخشى على أبنائنا أن ينقلهم هذا إلى

توقير الكفار وإجلالهم وتعظيمهم، فكونه يشاهد اللعب شيء ، وكونه يعظم هذا اللاعب ويقدسه ويجله شيء آخر.

فالأول: إذا ترتب عليه محذور من سب وشتم أو تضييع واجب كتأخير الصلاة عن وقتها فهو محرم ، وإذا لم يترتب عليه شيء فهو من اللهو المكروه.

وأما الثاني: فهو محرم لأننا لا نحب إلا أهل الإيمان.

وللاستماع إلى الدروس المباشرة والمسجلة والمزيد من الصوتيات يُرجى زيارة موقع ميراث الأنبياء على الرابط www.miraath.net وجزاكم الله خيرا

